

0405- الضوابط التي يجب على المرأة مراعاتها خلال عملها خارج

المنزل - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم. المرسلة سها سالم من البكيرية تقول في سؤالها الاول ارجو التوضيح في حكم عمل المرأة خارج المنزل؟ الاصل ان عمل المرأة داخل المنزل وذلك لما يتطلبه المنزل من اعمال لا يقوم بها الا النساء من تربية الاولاد - [00:00:00](#) فاعطاء اعداد الطعام وتهيئة اثاث المنزل هذا من عمل النساء. كما ان عمل الرجال يكون خارج المنزل بالكسب والاسفار ولا بالرزق ولما في عمل المرأة في بيتها من صيانتها وحفظها والحفاظ عليها لكن اذا احتاجت الى الخروج لعمل - [00:00:20](#) يليق بها فلا بأس بذلك في بضوابط ان يكون عملها في مجال النساء لا في مجال الرجال وان تخرج متحجبة لا تتطيب عند الخروج ولا تلبس ثياب الزينة والحلي وغير ذلك من تبرج الذي يفتن الرجال بها. قال تعالى - [00:00:40](#) ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى. التبرج هو اظهار المحاسن من المرأة. لان ذلك يترتب عليه مفسد عظيمة. ولكن الاصل في المرأة والعمل المفيد والمنتج هو العمل في البيت. وفي البيت من الشغل ما يأخذ وقته. ونحن نرى ان الذي ان النساء - [00:01:00](#) اللاتي خرجن للعمل خارج البيت اضطررن الى جلب خديمات اجنبيات يعملن في البيوت مع ما في ذلك اي جلب الخاديات الخطر والمحاذير. فكان لابد من عمل البيت. اما ان تقوم به ربة البيت واما ان تستقدم اجنبية تقوم به - [00:01:20](#) ولهذا يقول الشاعر والشعر فيه حكمة يقول انا لا اقول دعوا النساء سواها مثل الرجال يجلن في الاسواق في دورهن شؤونهن كثيرة كشؤون رب السيف والمزراق. نعم - [00:01:40](#)